

القانون الدولي والشركات الأمنية-
العسكرية الخاصة

د. سمر الخمليشي

باحثة بمعهد الدراسات الإفريقية جامعة محمد الخامس بالرباط، المملكة المغربية

International Law and Private Military-Security
Companies

Dr. Samar Khamlichi



ملخص**10. القانون الدولي والشركات الأمنية-العسكرية الخاصة، د. سمر الخمليشي**

الشركات الخاصة هي شركات لا تعتمد بشكل مباشر على الدولة. من ضمن هذه الشركات ارتأينا تسليط الضوء على الشركات الخاصة التي تعمل في مجال الحماية الأمنية والتدخلات العسكرية. تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز دور هذه الشركات في الحروب والصراعات الدولية كفاعل أساسي يعتمد عليه، وما مدى شرعية أنشطتها من خلال القانون الدولي، خاصة القانون الدولي الإنساني.

Abstract**10- International Law and Private Military-Security Companies, Dr. Samar Khamlichi**

This study sheds light on private companies working in the field of security protection and military interventions. The importance of this study lies in highlighting the role of these companies in international wars and conflicts as a major reliable actor. The study discusses how far the activities of these companies are legal from the perspective of international law, especially international humanitarian law.

مقدمة

الشركات الخاصة هي شركات لا تعتمد بشكل مباشر على الدولة. من ضمن هذه الشركات ارتأينا تسليط الضوء على الشركات الخاصة التي تعمل في مجال الحماية الأمنية والتدخلات العسكرية. تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز دور هذه الشركات في الحروب والصراعات الدولية كفاعل أساسي يعتمد عليه. من خلال هذا الدور نهدف للحصول على إجابات فيما يتعلق بشرعية أنشطتها من خلال القانون الدولي، خاصة القانون الدولي الإنساني. إن لهذه الشركات الأمنية العسكرية الخاصة مكانة استثنائية لدى الدول العظمى والدول التي لديها قوة عسكرية وطنية ضعيفة، لكل أسبابه الخاصة في توظيف هذه الشركات. فمقارنة بالشركات التجارية المدنية الخاصة، دورها حساس وبالتالي فعلاقتها الاستثنائية بالدول تثير اهتمام الباحثين حول مدى احترامها للقانون الدولي خاصة القانون الدولي الإنساني. بداية يمكن تعريف الشركة الأمنية العسكرية الخاصة كحقد يلزم شخص أو أشخاص من أجل العمل على أنشطة تقدم خدمات متخصصة في الحرب والصراع، بما في ذلك العمليات القتالية والتخطيط الاستراتيجي وجمع المعلومات والدعم والتدريب، والتوكيل والصيانة على المستويات التشغيلية واللوجستية.

وتتميز هذه الشركات بالخصائص التالية:

- هيكل عملي: الشركات الأمنية العسكرية الخاصة هي شركات مسجلة كهيكل مؤسسية.
- الدافع: تقدم خدمات من أجل الربح وليس لأسباب سياسية⁽¹⁾.

من هنا يمكن أن نقول بأن الشركة الأمنية العسكرية الخاصة تقدم خدمات الخبرة العسكرية نيابة عن عملائها، والدافع وراء إنشاء هذه الشركات الخاصة مالي وسياسي، فهي تقدم خدمات عسكرية لصالح جميع الدول أو المنظمات الدولية أو المنظمات الإنسانية أو الأفراد لغرض كسب المال من ناحية، والتأثير السياسي من ناحية ثانية.

1. تاريخ نشأة الشركات الأمنية العسكرية الخاصة

لقد كان المقاتلون العسكريون الخاصون، قبل القرن السابع عشر، الجيش الوحيد في العالم، واعتمدت معظم الإمبراطوريات في ذلك الوقت على تجنيد المرتزقة الخاصين المعروفين بمهاراتهم في الحروب والصراعات والذين لم يكونوا من مواطني الدولة. في نهاية القرن الرابع عشر، تجاوز هؤلاء المقاتلون العسكريون الخاصون فترة مجرد جنود مرتزقة ليصبحوا شركات صناعية عسكرية خاصة في أوروبا تقدم خدماتها لكبار موردي الأسلحة. بعد توقيع معاهدات وستفاليا عام 1648 وفي ضوء ظهور القومية ومفهوم السيادة الذي ألهم على الفور ظهور الواجب الوطني، بدأ دور جيوش المرتزقة العسكريين الخاصين ينتهي.

(1) Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces. (04/2006, p.1) Private military companies. Ed. David Law, Marina Caparini et Moncef Kartas.

تم استبدال الجيش العسكري الخاص بالجيش الوطنية بعد ولادة تجنيد المواطنين باسم الواجب الوطني⁽²⁾. لم يضع بدء نفاذ التجنيد الإجباري للدولة القومية بأي حال من الأحوال حداً للمتعاقدين العسكريين الخاصين، باستثناء أن عدد الجنود المجندين في القطاع الخاص قد انخفض بشدة. نهاية الحرب العالمية الثانية وحروب إنهاء الاستعمار حشدت متعاقدين من القطاع الخاص مدعومين من قبل قدامى المحاربين لإعادة تعريف وضعهم من مرتزقة بسيطة إلى مقاولين عسكريين خاصين عاديين (يطلق عليهم أحياناً المرتزقة الجدد) وذلك في إطار الشركات العسكرية الخاصة.

2. الشركات الأمنية العسكرية الخاصة في سياق وقتنا الحالي

على الرغم من أن الدول لديها حالياً جيوشها الوطنية، إلا أنها تواجه حاجة مستمرة لخدمات الشركات العسكرية الخاصة - التي يبلغ عددها اليوم المئات - سواء من حيث توريد معدات الأسلحة أو حتى من خلال وجودها كجهات فاعلة على الأرض في الصراعات والحروب التي تحدث في حوالي خمسين دولة حول العالم. وتجدر الإشارة إلى أنها منذ هذا التحول تعمل على مستويين:

- المشاركة الفعالة للشركات العسكرية الخاصة في العمليات العسكرية ضد المتمردين في أراضي الحكومة الراعية التي تدفع لمقاولي الأسلحة من القطاع الخاص مقابل خدماتهم للقضاء على هؤلاء المتمردين.
- تطالب الحكومة الراعية بمساعدة هؤلاء المتعاقدين من القطاع الخاص للقيام بعمليات عسكرية في مناطق غير أراضي الحكومة الراعية للتخلص بطريقة غير مكشوفة من نظام معاد⁽³⁾.

3. العوامل الكامنة وراء استخدام الشركات العسكرية الخاصة

إن تفويض تنفيذ العمليات للشركات العسكرية الخاصة يعكس أهمية دورها، ومن العوامل التي تفسر اللجوء إلى الشركات العسكرية الخاصة:

أ- الحكومة الراعية تكون أقل مساءلة

الحكومة الراعية تكون أقل مساءلة أمام الرأي العام والبرلمان، خاصة فيما يتعلق بمقتل الجنود. وبحسب المتحدث السابق باسم قوات الأمم المتحدة في البوسنة، تيم سبايسر "إذا قُتل موظفو شركائنا العسكرية الخاصة، فلن يكون لذلك نفس التأثير العاطفي لمقتل جنود من القوات الوطنية". يعني أن الجنود الخاصين لا يحظون بتقدير جيد مثل الجنود العموميين الذين يمثلون بوضوح موقف الدولة.

ب- القدرة على الثبات في المناطق الصعبة

بحكم التدريبات المكثفة في المناطق الصعبة، تعتبر الشركات الخاصة أكثر قدرة على الثبات خلال العمليات العسكرية في المناطق غير المستقرة خاصة في البلدان الأفريقية الأقل تقدماً التي لا تمتلك قوات مسلحة فعالة⁽⁴⁾. وتتعلق مهامهم

(2) R. M. MOYER. Soldiers for hire: the role of private military contractors in Iraq. (2009, p.2) In. Article edited at the University of Southern Maine. Volume 7.

(3) B.KIEFFER. L'Organisation Mondiale du Commerce et l'évolution du droit international public. (2008, p.51) Ed. Larcier.

(4) P.CHALEAU et F.MISSER. Le retour des mercenaires. (2002, n°94). In, revue Politique Internationale.

على التوالي بالمشورة العسكرية، والدعم اللوجستي، وحماية الموقع، وتحليل المخاطر والتوقع، ومما لا شك فيه مشاركة الجنود الخاصين في القتال الميداني⁽⁵⁾.

4. الشركات الأمنية العسكرية الخاصة و علاقات القوى الدولية

يتم تفويض العمليات العسكرية للشركات الخاصة على مستويين:

1. ميزان القوى بين الأنظمة والمتمردين: نموذج شركة ليفدان الإسرائيلية والعمليات العسكرية بالكونغو برازافيل عام 1994.

تقوم الحكومات الراعية غير المستقرة (الأنظمة) بطلب مساعدة الشركات العسكرية الخاصة لإنهاء التمردات. على هذا النحو، تم اختيار ليفدان الإسرائيلية نظرا لفعاليتها خلال الدور الذي لعبته في توازن القوى بين النظام والقوى المتمردة (الانفصاليين أو المعارضة).

مراحل الاتفاقية

- تدخل الحكومة الراعية في عقد دائم عسكري مع شركات عسكرية خاصة لإنهاء تمرد شعبي أو منظم بشروط دفع معينة.
- في نهاية العمليات تقوم الحكومة الراعية بتعويض هذه الشركات إما بالمال أو من خلال إبرام عقد احتكار للاستخدام المستقبلي لمناجم النفط أو الماس في ذلك البلد.

ليفدان هي شركة عسكرية إسرائيلية خاصة يديرها موشيه ليفي وزئيف زاكرين جنرالان سابقان كانا يعملان في الثمانينيات تحت قيادة رفائيل إيتان وأرييل شارون⁽⁶⁾. وتجدر الإشارة إلى أن ليفي وزاكرين كانا من بين الفاعلين الرئيسيين في مجازر مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في صبرا وشاتيلا في لبنان، بتاريخ 16 أيلول / سبتمبر و 18 أيلول / سبتمبر⁽⁷⁾ 1982.

تحافظ ليفدان تحت قيادة الجيش ليفي وزاكرين على علاقات وثيقة للغاية مع الشركة الإسرائيلية لأبحاث النفط والألماس، نافتا⁽⁸⁾. كجزء من مشروع مشترك، استفادت نافتا من العمليات العسكرية التي نفذها ليف دان في الكونغو برازافيل في التسعينيات. هي حرب أهلية ضمت ثلاثة أنواع من الأتباع:

- أولئك الذين يدافعون عن نظام الرئيس ليسوبا
- أولئك الذين يدافعون عن الرئيس السابق المخلوع ساسو نغيسو

(5) Ibid.

(6) The Center for Media and Democracy. www.sourcewatch.org.

(7) RAOUL-MARC JENNAR. Sabra et Chatila, y a trente ans. www.jennar.fr.

(8) Global Witness Ltd. (1999, p.13). A crude awakening, the role of the Oil and Banking Industries in Angola's Civil War and the Plunder of State Assets.

• أنصار آخرين لبرنارد كوريلاس.

لذلك تم توقيع عقد مدته ثلاث سنوات بين ليفدان والرئيس ليسوبا ينص على تدريب القوات المسلحة للكونغو برازافيل؛ حرس الرئيس وقائد الميليشيا الخاصة التابعة للدولة المعروفة باسم "الزولو" لوضع حد لقوات المتمردين⁽⁹⁾. كانت القضية مفيدة بشكل مضاعف أولاً لمقاوي الأسلحة الإسرائيليين من خلال تزويد القوات المسلحة للكونغو و لحراس الرئيس والميليشيات الخاصة. فُدرت العملية برمتها بحوالي 50 مليون دولار لصالح صناعات الأسلحة الإسرائيلية. المستفيد الثاني من العملية هو شركة النفط والألماس نفتا. في الواقع، كان ذلك عندما عجز الرئيس الكونغولي ليسوبا عن سداد كامل المبلغ المستحق له لشركة ليفدان. تم إذن إجبار الحكومة الكونغولية على توقيع عقد ترخيص التنقيب عن النفط في حقل نفط Marine III على الساحل الكونغولي، وبما أن Lev'dan هي شركة عسكرية، فإن الأمر متروك لـ Naptha و إسامكو للعمل هناك.

استفاد Lev'dan من الحصول على حصة 50% في Marine III، ولكن أيضاً الحصول على ثلاث مئة ألف دولار التي عرضتها عليه Naptha. وفقاً لـ Yossie Levy، قال الشيف التنفيذي لـ Naptha: "عندما أحضر Lev'dan المشروع إلينا في الكونغو⁽¹⁰⁾". من هنا، أثبتت نتائج ميزان القوى بين النظام والقوات المتمردة أنها ثمرة لصالح ليفدان، أما بالنسبة لنظام ليسوبا، فقد فشل في إنهاء التمردات. شكل ساسو نغيسو حكومة وحدة وطنية وأعلن رئيساً للكونغو⁽¹¹⁾.

2. ميزان القوى بين دولتين معاديتين: نموذج شركة أكاديمي الأمريكية والعمليات العسكرية لقوات التحالف في العراق عام 2003.

يقوم هذا النظام بتجنيد متعاقدين من القطاع الخاص للمشاركة في المعارك الحربية على أراضي النظام الخصم، والهدف هو التخلص من نظام معاد يعمل ضد المصالح الإستراتيجية للحكومة الراعية باستخدام مبررات غير مخالفة للقانون الدولي.

في القانون الدولي، لا يحق لأي دولة التدخل في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، كما هو الحال مع ميثاق الأمم المتحدة وهذا ما نسميه: "مبدأ عدم التدخل". ومع ذلك، عندما يتعلق الأمر بقوة عظمى عالمية مثل الولايات المتحدة، فإن الخطط الإستراتيجية الموضوعة للتخلص مما يسمى بالنظام "المارق" سهلة بمشاركة الشركات العسكرية الخاصة التي لعبت دوراً مهماً في حرب العراق. لذا فالبنتاغون والحكومة الأمريكية عززوا ثقفتهم في هذه الشركات من خلال زيادة تجنيد الجنود الخاصين. استخدام هؤلاء الجنود، على وجه الخصوص لتمثيل الولايات المتحدة في العمليات العسكرية خارج الولايات المتحدة، يشكل أداة فعالة في السياسة الخارجية للولايات المتحدة⁽¹²⁾.

(9) International Peace Information. (2001, p.14). Have African-based Diamond monopolies been effective? Ed. Central Africa Minerals and Arms Research Bulletin.

(10) HERBERT M. HOWE. (2001, p.221) Ambiguous Order: Military Forces in Africa States. Ed. Lynne Rienner.

(11) *Communions protestante Luthéro-Réformée*. (2009, p.8). Choisir la paix. Ed. Défap, Paris.

(12) R. M. MOYER. Soldiers for hire: The role of private military contractors in Iraq. (2009, p.1) E-journal, University of Southern Maine, vol. 7.

تعتبر بلاك ووتر أو أكاديمي الفرع الخامس للجيش الأمريكي. المشروع التأسيسي لها كان فكرة إريك برنس، مؤسس شركة Blackwater في عام 1997، وأستاذه في البحرية⁽¹³⁾ Navy SEALs Al Clark، وذلك بفضل تجاربه كمدرّب بالبحرية الأمريكية. في البداية، أراد كلارك إنشاء شركة تدريب عسكري خاص، وفي عام 1996، أدرك كلارك أن تلميذه السابق إريك برنس كان أحد أغنى الرجال الذين خدموا في جيش الولايات المتحدة. ويشارك نفس الأفكار مع أستاذه السابق. وبحسب بيان كلارك، "جاء آل كلارك بالفكرة وجاء إريك بالمال". وبعد وفاة الأب برنس، باعت العائلة إمبراطورية برنس، مما سمح له بإنشاء "بلاك ووتر"، شركة عسكرية خاصة (SMP) يديرها في البداية سيده السابق كلارك وآخرين. حققت الشركة، التي لا تزال اليوم أقوى جيش خاص، نجاحاً ملحوظاً، لا سيما في عهد وزير الدفاع ديك تشيني، تحت إدارة جي دبليو بوش. هذا الأخير، الذي أراد التخلص من نظام صدام حسين، استخدم "بلاك ووتر"، المعروفة الآن باسم "أكاديمي".

استخدمت إدارة بوش ثلاثة أسباب رئيسية للهجوم على العراق:

الأسباب المشروعة للتدخل	الهدف المشروع للتدخل
دعم نظام صدام حسين إرهابي القاعدة	محرابة الإرهاب
امتلاك أسلحة دمار شامل (بيولوجية وكيميائية ونووية)	السلم والأمن الدوليين
نظام دكتاتوري	الحريات العامة وإرساء الديمقراطية

الأبعاد الاستراتيجية لتدخل قوات التحالف في العراق بمشاركة شركة أكاديمي أو بلاك ووتر عام 2003.

الأبعاد الاستراتيجية للتدخل	الهدف الاستراتيجي للتدخل
البعد الاقتصادي	الاستفادة من النفط العراقي.
البعد العسكري	إقامة قواعد عسكرية أمريكية لتطويق إيران والسيطرة بشكل أفضل على الخليج الفارسي
البعد السياسي	إقامة نظام يضمن المصالح الإستراتيجية للحلفاء.

(13) فرق الولايات المتحدة البحرية والجوية والبرية، يشار إليها عادة باسم: Navy SEALs، هي قوات العمليات الخاصة الرئيسية للولايات المتحدة.

يمكن أن نقول بأنها علاقات قوى جيوسراتيجية بمشاركة كبيرة من جانب الشركات العسكرية الخاصة. وقد كانت أكاديمي جزءاً لا يتجزأ من هذه القضايا بمشاركة مباشرة في ساحات القتال في العراق. كان دورهم حماية فرق وزارة الدفاع الأمريكية، ومساعدتهم ومرافقتهم في القتال. أكاديمي لم يفلت من الانتقادات لعدوانية فرقه تجاه العراقيين. وفي هذا الصدد، أشارت التقارير إلى المسؤولية الجنائية لأكاديمي في حوادث حقوق الإنسان أثناء الحرب في العراق. من بين هذه الحوادث الحالة الشائنة التي وقعت في سجن أبو غريب، عندما تعرض السجناء العراقيون للتعذيب الشديد والإيذاء الجسدي من قبل الجيش الأمريكي. حادثة أخرى لا تزال في العراق هي حادثة جندي أكاديمي المخمور. وقتل الأخير بالرصاص حارس أمن نائب الرئيس بعد مشادة بين الاثنين عشية أعياد الميلاد عام 2006.

5. الوضعية القانونية للشركات الأمنية العسكرية الخاصة

هناك ثلاث وضعيات في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. وفقاً للقانون الدولي الإنساني، فإن هذه التعريفات هي المقاتل أو المدني أو المرتزق. ظهر مصطلح "مقاتل" مؤخراً فقط في القواعد التي تحكم قانون النزاع المسلح. وفقاً لهذه المبادئ وأحكام المادتين: 1 و 2 من قواعد لاهاي لعام 1907، يتم تصنيف حاملي السلاح إلى ثلاث فئات:

• وضعية المحارب

المحاربون أو المقاتلون هم المنتمون إلى القوات العسكرية المنظمة، سواء أكانوا جيشاً أم ميليشيات أو متطوعين يستوفون الشروط الأربعة التالية:

- أ- أن يكون على رأسهم شخص مسؤول عن رؤوسه،
- ب- أن يكون لهم علامة ثابتة يمكن التعرف عليها من مسافة.
- ت- حمل السلاح علانية.
- ث- الامتثال لقوانين الحرب وأعرافها.

يجب استيفاء الشروط الأربعة لضمان وضع المحارب.

في النزاعات المسلحة غير الدولية، يختلف وضع موظفي الشركات العسكرية الخاصة. لا يعترف القانون الدولي الإنساني بوضع المقاتل (باستثناء عدد قليل من الأشخاص) أثناء النزاعات المسلحة غير الدولية ولا يحميهم. نظراً لأن هذه النزاعات داخلية بطبيعتها، فإن القانون الوطني يأخذ مكاناً أكثر أهمية. سيتم اعتبار المقاتلين في النزاعات المسلحة غير الدولية كمجرمين بموجب القانون الوطني.

• وضعية المدني

الوضع الثاني هو وضع "مدني" في النزاعات المسلحة الدولية، تستخدم القوات المسلحة هذا الوضع بشكل متزايد (الدول، الشركات العسكرية الخاصة، إلخ)،

سبب تعريف موظفي الشركات العسكرية الخاصة على أنهم مدنيون هو الاستفادة من حماية اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين. غير أن الوضع المدني يرافقه الحظر الرسمي على حمل السلاح والمشاركة في الأعمال العدائية. يمكن أن يكونوا أعضاء مدنيين في أطقم الطائرات العسكرية، أو مراسلي حرب، أو موردين، أو أعضاء في وحدات العمل أو الخدمات المسؤولة عن راحة القوات المسلحة.

• وضعية المرتزقة

لا يتمثل الهدف الأساسي للقانون الدولي الإنساني في تجريم المرتزقة؛ بل هو معني بتحديد وضع المرتزق في حال توقيفه من قبل الخصم. وفقاً لاتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، لا يحق للمرتزق وضع مقاتل أو أسير حرب، و يجب أن يتضمن تعريف المرتزق ستة شروط:

كل شخص :

(أ) تم تجنيده خصيصاً في البلاد أو في الخارج للقتال في نزاع مسلح؛

(ب) من يشارك بالفعل بشكل مباشر في الأعمال العدائية؛

(ج) من يشارك في الأعمال العدائية

(د) ليس من رعايا أحد أطراف النزاع أو من سكان الأراضي التي يسيطر عليها أحد أطراف النزاع.

(هـ) من ليس من أفراد القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع.

(و) التي لم ترسلها دولة غير طرف في النزاع في مهمة رسمية كعضو في القوات المسلحة لتلك الدولة.⁽¹⁴⁾

6. الآليات القانونية التي تهدف إلى تأطير الشركات العسكرية الخاصة

أنشأت لجنة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الإنسان - التي سبقت مجلس حقوق الإنسان - مبادرة مهمة من عام 1987 إلى 2005، من خلال تكليف مقرر خاص بمعالجة قضية حقوق الإنسان على وجه التحديد، واستخدام المرتزقة. تم استبدال هؤلاء المقررين الخاصين بمجموعة عمل الخبراء المعنية بالمرتزقة في عام 2005. تبحث هذه المجموعة في غموض المسؤوليات القانونية والفراغ التشريعي.

هذه الآليات غير ملزمة قانوناً، مثل وثيقة مونترو - وهي مبادرة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر وسويسرا - تشير إلى أن قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي ينطبقان أيضاً على الشركات الخاصة. ومع ذلك، ووفقاً لمجموعة الخبراء، لم يذكر في أي فصل أنه يجب محاكمة الشركات العسكرية الخاصة في حالة حدوث انتهاكات جسيمة.

بُذلت جهود كبيرة بشأن التنظيم الذاتي للشركات العسكرية الخاصة، ولا سيما في عام 2010 مع مدونة قواعد السلوك الدولية لشركات الأمن الخاصة، التي وضعتها وصاغتتها الحكومات وخبراء الأمن وقادة الأعمال والمحامون الذين يحددون مجموعة مشتركة من المبادئ لشركات الأمن الخاصة، بالإضافة إلى الأسس لترجمة هذه المبادئ إلى معايير وآلية حوكمة ورقابة.⁽¹⁵⁾

(14) www.un.org.

(15) تم اعتماد وثيقة مونترو بشأن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في عام 2008 من قبل سبع عشرة دولة لإعادة تأكيد وتوضيح الالتزامات الحالية للدول والجهات الفاعلة الأخرى بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

خاتمة

من خلال تحليل دور الشركات الأمنية العسكرية الخاصة، تبين لنا جليا بأن هذه الشركات تلعب دورا أساسيا في الحروب حيث أنها تستخدم كبديل لتدخلات الجيش الوطني وذلك لاعتبارين أساسيين وهما: أولا، الكفاءة والخبرة في المناطق غير المستقرة، وثانيا، لتحملها المسؤولية عندما تكون هناك مساءلات من المجتمع المدني حول طبيعة التدخلات العسكرية أو نتائجها. وللإجابة عن المسؤولية القانونية لهذه الشركات على مستوى القانون الدولي الإنساني، فدور مجموعة الخبراء التي أنشأتها لجنة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الانسان أو مجلس حقوق الانسان حاليا يظل غير كافي لبحث الخروقات بالإضافة الى كون هذه الالية غير ملزمة قانونا. تظل اذن هذه الشركات موضوع نقاشات عقيمة فلا زالت تفلت من العقاب إلا إذا كانت الخروقات بدلائل واضحة كالصور والفيديوهات المنتشرة بوسائل الاعلام (سجن أبو غريب). ومن المعايير التي تؤدي الى افلات هذه الشركات من العقاب الحصانة القانونية. وهي أداة تهدف الى حماية سيادة الدول واستقلالها عن طريق تجنب استجواب الدولة وعملاتها أمام محاكم أجنبية. كما تجدر الإشارة الى أن أغلب الشركات الأمنية العسكرية هي أمريكية، فالولايات المتحدة الأمريكية وقعت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لكنها لم تصادق عليه. غير أن مبادرة التنظيم الذاتي من قبل هذه الشركات المتعلقة بإنشاء مدونة قواعد السلوك الدولية تعتبر ذات أهمية كبيرة في تحديد المبادئ التي يجب أن تحترم. تشديد المراقبة من قبل الخبراء بمجلس حقوق الانسان بالإضافة الى تنظيم توكيانات مستمرة لصالح هذه الشركات حول القانون الدولي الإنساني ومدى احترام حقوق المدنيين وكيفية معاملة الأسرى تبقى خطوة مهمة من أجل تحقيق احترام المبادئ المعلنة عنها بمدونة قواعد السلوك الدولية.



مجلة المعهد المصرى

EGYPT INSTITUTE JOURNAL

حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة

www.ei-journal.org

الناشر



المرصد للنشر والصحافة والإعلام

ALMARSAD FOR PUBLISHING, PRESS & MEDIA

www.almarsad.co.uk